

إِثْحَافُ أُولِي الصَّبْرِ
مِنْ كَلَامِ شَيْخِنَا
مُحَمَّدِ بْنِ هَادِي
فِي الْإِمْسَاكِ وَالْفَجْرِ

إِعْدَادُ
أَبِي قَصِي الْمَدَنِيِّ

١٤٤١هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا محمد وعلى آله وصحبه، ومن اتبع سنته واقتفى أثره إلى يوم الدين.

أما بعد:

فهذه عدة إجابات -فيما وقفت عليه- لشيخنا محمد بن هادي المدخلي -حفظه الله- حول قضية مهمة جداً؛ ألا وهي قضية أذان الفجر، ووقته الصادق، وعلامة ذلك، ومتى يُمسك المسلم عن الطعام، ومتى يصلي، وتوجيهات مهمة يحتاجها المسلم في هذا الأمر المهم، حتى يكون المرء على بصيرة من أمره، فيؤدي الصلاة على أتم وجه، وأسأل الله أن ينفع بهذا الجمع كاتبه، وقارئه، وناشره، ومن يدلُّ عليه، وأن يجزي شيخنا محمد بن هادي خير الجزاء، إنَّ ربنا لسميع الدعاء.

وكتبه

أبوقصي المدني

الأول من رمضان ١٤٤١ هجرية

[النقل الأول]

قال الشيخ محمد بن هادي - حفظه الله -^(١): «وهذا سائل من الجزائر يقول: في بلدنا تُقام صلاة الفجر قبل دخول الوقتِ بعشر دقائق، فهل نصلي في الجماعة في المسجد، أم نصلي في بيوتنا؟

[الجواب]:

أقول هذا أولاً: ينبني على ضبط الوقت، فإذا ثبت أن هؤلاء يُصلُّون قبل دخول الوقت بعشر دقائق، فالمعنى أنهم يخرجون من الصلاة والوقت ما دخل، فحينئذ هذه الصلاة غير صحيحة، والفجر يدخل بالفجر الصادق وهو المُعْتَرِضُ فِي الْأُفُقِ، الذي يكون عرضاً شائعاً، ما بين الجنوب إلى الشمال في ناحية المشرق، لا ما يأتي طولاً كذَنبِ السَّرْحَانِ، لا، فإذا كان هذا كما يذكر السائل فالصلاة غير صحيحة، وأنتم تأتون وتنتظرون وتُصلُّون بعدُ في الوقت، ولكن يجب قبل هذا كله أن تُنبِّهوا إخوانكم، وتحثُّوهم على أن الصلاة كتاب موقوت، أي مفروضة بوقت، ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]، أي موقَّعة ومقدَّرة بأوقات محدَّدة كما جاء بيانه، ووقته في الصبح طلوع الفجر الصادق.

وفي اضطرار ببقا الليل بقي
وفي اختيارٍ فإلى الإسفار
وامتدَّ للإشراق في اضطرارٍ^(٢)
ويدخل الصبح بفجر صادق

فلا بد أن يتأكدوا من انبلاج الصبح، فإذا بيَّتم لهم وأبوا، صليتُم أنتم في الوقت، وحينئذٍ عليكم أن تصبروا أيضاً على البيان والتكرار للناس؛ لأنَّ هذه مسألة مهمة جداً ألا وهي صلاتهم، ومهمة جداً في قبول الصلاة، فإنَّ الصلاة قبل وقتها غير مقبولة، نعم، فعليكم أن تحتسبوا الأجر انتهى.

(١) منشور على البيوتوب بعنوان: "الصلاة قبل دخول الوقت / الشيخ: محمد بن هادي المدخلي".

(٢) من منظومة السبل السوية للشيخ حافظ الحكمي - رحمه الله -.

[النقل الثاني]

قال الشيخ محمد بن هادي - حفظه الله - (١):

«هذا يقول: شيخنا الحبيب نحبكم في الله (وأنا أقول: أحبك الله الذي أحببتنا فيه)، يقول: أخٌ وقع في نقاش مع أخٍ آخر حول دخول وقت صلاة الفجر، فاستدلَّ له الأخ بكلام الشيخ تقي الدين، فقال له هذا اجتهاد الشيخ تقي الدين - غفر الله له -، والشيخ كان أعمى!

[الجواب]:

الآن أنا قد حللتُ بينكم في المغرب ولي اليوم ثلاثة أيام، رأيت الأذان هنا [الناطور] ورأيت في كازابلانكا، يؤذنون على الوقت، تَنَصَّتُ للأذان وأنا في الفندق وتَبَعْتُهُ في ساعتني وفي هاتفي النقال، ورجعت ونظرت من أعلى الفندق إلى الصباح مع الأنوار فوجدته في وقته، بعد ذلك انتظرت مرة ما يقارب عشرين دقيقة من الأذان، فإذا الصبح واضح جدًا.

فكثير من الكلام الذي كان يَصِلُ إِلَيَّ وأنا بالمشرق ليس بصحيح، رأيت هذا بأم عيني هنا في الناطور وفي الدار البيضاء تمامًا.

فعليك أيها الأخ السائل: أن تذكر لهذا الأخ الذي يقول هذه المقالة، قول النبي ﷺ: (إِنَّ بِلَالَ رَجُلٍ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَلَا يُشَيِّنُكُمْ عَنْ سَحُورِكُمْ - أَوْ طَعَامِكُمْ - فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى، لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يُقَالَ لَهُ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ) (٢).

فإذا كان الشيخ تقي الدين - رحمة الله عليه - وأنا هذا الرجل ما رأيت، لكنني أحببته، وأسأل الله - جل وعلا - أن يجمعني به وإياكم في جنات النعيم مع عباده الصالحين، لما قرأته من كتبه وقرأته وحفظته من أشعاره سنة أربع وأربعمئة وألف من هجرة المصطفى ﷺ، قبل واحد وثلاثين عامًا،

(١) منشور على اليوتيوب بعنوان: "أهل المغرب يصلون الفجر على الوقت الشيخ محمد بن هادي المدخلي - حفظه الله -"، وهو من محاضرة ألقاها الشيخ في بلد المغرب بعنوان: "السلفية أمن وهداية".

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" برقم (٦١٧)، ومسلم في "صحيحه" برقم (١٠٩٢).

ويوم أن ترعرعت كان أكثر وقته هنا في المغرب، وقد جاءنا خبر وفاته ونحن بالرياض عام سبعة وأربعمئة وألف من هجرة المصطفى ﷺ في الصيف، وكنا عند شيخنا شيخ الإسلام في هذا الزمن سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز فتأثر جدًا جدًا جدًا - رحمه الله - .

فالشاهد: إذا كان هذا أعمى، فالناس يقولون له في الوقت الفلاني يدخل الصبح، ما في من يدُّله؟

طيب أنت أيها الأخ المناقش: هل قرأت ما قاله العلماء في إمامة الأعمى وقضاء الأعمى؟ اختلفوا فيه على قولين، والصحيح منهما جواز إمامته وقضائه، لأنه أكثر ما يُقال عنه في هذا، أنه إنما يشهد على موصوف، فإذا قيل له دخل الوقت أذن، تمام؟ وإذا قيل له لم يدخل الوقت لم يؤذن، والشيخ تقي الدين - لو سلّمنا لهذه المقالة - ألم يقل كلامه الذي لم يعجبك أيها المناقش معه؟ ألم يقل كلامه مبنياً على ما ذكره له إخوانه الثقات عنده؟ فالذي وصف له بنى على قوله وهو ثقة.

أنا أعطيك أكثر من هذا، ما رأيك في القاضي المبصر؟ بل الشاهد المبصر؟ يشهد الخصوم المتخاصمين ولكنه لا يفهم كلامهم، فإذا تُرجمَ له قضى عليه، قضى على كلامهم وسماهم هو ولا على الترجمة؟ فهل القضاء على ما أبصر ولا على ما نُقل؟ هذا هو، فإذا كان هذا في القضاء جاز في الصلاة والأذان، وهذا هو الصحيح من قولي العلماء، والله أعلم» انتهى.

[النقل الثالث]

قال الشيخ محمد بن هادي - حفظه الله - (١):

«هذا يقول في تركيا أذان الفجر قبل رمضان الساعة الرابعة والنصف، وحين يدخل رمضان يصبح الأذان الثالثة والنصف، أي يُقدَّم ساعة، فهل الإمساك يكون على الساعة الثالثة والنصف، أم الرابعة والنصف؟

أنا لا أدري أقول لك: الإمساك لقوله - جل وعلا -: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى الْإِلَ﴾ [البقرة: ١٨٧].

فاذا تبين الفجر خلاص حينئذ الإمساك لهذه الآية، ولقوله عليه الصلاة والسلام: (لا يُلْهِيَنَّكُمْ بَلَاءٌ عَنْ سَحُورِكُمْ، فإنه رجل يؤذّن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذّن ابن أمّ مكتوم، فإنه رجل أعمى، لا يؤذّن حتى يُقال له: أصبحت أصبحت) (٢)، فإذا كان الأذان على الصبح وجب الإمساك، فلا يجوز لك أن تأكل بعد ذلك.

وبهذه المناسبة تذكرت شيئاً، وهو أنّ بعضهم يقول: إنّ قولي هذا مخالف للأدلة! كيف يكون مخالفاً للأدلة وأنا أقرأ عليك الأدلة من كلام الله وكلام رسوله ﷺ؟ قال: الدليل أن النبي ﷺ قال: (إذا أذّن المؤذن وبيد أحدكم الإناء فلا ...، وليقضي حاجته) (٣)!.
فرق يا أيها الأخ المتكلم بين هذا وبين كلامي، إذا كان المؤذن يؤذّن وأنت تشرب اشرب لين (٤)

تملاً بطنك لحاجتك وأنت قد شرعت، أما أنه يؤذّن ويطلع الصبح وتذهب أنت تأكل أو تشرب هذا كلام باطل، فهذا الأخ الذي قال هذه المقالة أو تعقّب علينا نقول أساء فهمًا فأساء جابة.

(١) منشور على اليوتيوب بعنوان: "وقت أذان الفجر قبل رمضان يختلف عما في رمضان فكيف نفعل الشيخ محمد بن هادي المدخلي".

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" برقم (٦١٧)، ومسلم في "صحيحه" برقم (١٠٩٢).

(٣) أخرجه أبو داود في "سننه" برقم (٢٣٥٠)، ولفظه: (إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه).

(٤) أي: إلى أن.

وإلا فنحن نقول بحديث رسول الله ﷺ، إذا جاء الحديث عن رسول الله ﷺ فما عذرنا أيهوذا نحن لا نأخذ به؟ أم نصارى؟ كما قال الإمام أحمد: (هل رأيتني خارج من كنيس، أو رأيتني شاداً بطني بزُنار؟ حتى أروي حديثاً عن رسول الله ﷺ ولا أقول له؟) (١)، لكن أساء فهمًا فأخطأ جابة. وهذا الذي يجعلنا نقول لكم -معشر الأحبة- الله الله بالفقه، فإن الفقه في الكلام هو كلام الفقه، أما الذي لا يُحسن الفقه فلا عبرة بكلامه، هذا الذي أقوله.

فنقول -معشر الإخوة-: الكلام هنا على دخول الصبح، وأنا لا أدري المعلوم أن هذا يحصل في المغرب مع العشاء لأجل أن تحصل للناس السعة في الوقت، يؤخرونه ساعة كما تقدم معنا بالأمس يؤخرون العشاء عن وقتها المعتاد في أيام الفطر في رمضان ساعة، لأجل أن يكون عند الناس متسع، أما الفجر أنا أول مرة أسمع به الآن، وإذا كان كذلك فهذا الأذان الذي هو قبل الفجر بساعة، هذا أذان أول، ليس هو الأذان الذي يُمسك عليه.

فأنت أيها الأخ السائل الذي أنا أرجوه منك وأطلبه أن تحقق لنا: هل الأذان الأول سابقاً كان على الوقت أم متأخر؟ فإن كان متأخراً فهذا حكم، أما إن كان على الوقت فهذا حكم، وأما إن كان متقدماً فهذه صورة ثالثة، فأرجو أن يوافينا الأخ الكريم بالتفصيل ولعلنا ننظر فيه» انتهى.

إِعْدَادُ

أَبِي قُصَيِّ الْمَدَنِيِّ

-عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ وَالِدَيْهِ وَمَشَائِخِهِ وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ-

فِي الْأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ عَامٍ وَاحِدٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ وَأَلْفٍ مِنَ الْهِجْرَةِ

(١) هذا الأثر ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (٣٤ / ١٠) عن الشافعي، ونصه: (قال الحميدي: روى الشافعي يوماً حديثاً، فقلت: أتأخذ به؟ فقال: رأيتني خرجت من كنيسة، أو عليّ زنار، حتى إذا سمعت عن رسول الله ﷺ حديثاً لا أقول به؟!، ورواه غيره.